

(١٠)

أدلة الأحكام المتفق عليها

وفقنا في الحلقة السابقة على صور من المخالفات القطعية الصارخة، التي وقع فيها صاحب المشروع بالنسبة للقرآن نفسه، الذي يزعم أنه المصدر (الأوحد) في الهداية والتشريع. ثم رفضه للسنة النبوية رفضاً كلياً، ووصفه للأحاديث التي رواها الصحابة، ونقلها عنهم التابعون - بكل طبقاتهم -، بأنها خرافات وأكاذيب !!

وفي هذه الحلقة نكشف - بعون الله تعالى - عن وجه آخر قبيح كل القبح لهذا المشروع الرامى لهدم الإسلام كله، وليس هدم السنة النبوية وحدها.

الخروج عن إجماع الأمة :

لقد خرج صاحب هذا المشروع على إجماع كل طوائف الأمة، خاصتها وعامتها، وشذ عن النهج السوي الذي سارت عليه الأمة سلفاً وخلفاً. فسلف الأمة وخلفها بعد تقديمهم القرآن على كل ما عداه في الهداية والتشريع، افسحوا صدورهم ببشاشة الإيمان، وسماحة الإسلام، ومرونة أصول الأحكام، فاتفقوا على أن (أدلة الأحكام) في الشريعة الإسلامية هي الأصول الأربعة الآتية على هذا الترتيب:

الأصل الأول - (الكتاب) :

والمراد به «القرآن العظيم»، وهو مصدر كل المصانير، وبه يبدأ، ولا يلتفت إلى غيره إذا ظفرت الأمة بحاجتها فيه .